



22 يونيو 2016

06/ 0 450

إلى

السيدات والسادة مدراء المؤسسات غير التابعة للجامعات

الموضوع: في شأن تسمية الشهادات الخاصة بالمؤسسات غير التابعة للجامعات المسلمة في إطار التكوين المستمر.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، لاحظت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر أن بعض الشهادات الخاصة بالمؤسسات غير التابعة للجامعات المسلمة في إطار التكوين المستمر تحمل تسميات الدبلومات الوطنية (إجازة، ماستر، دكتوراه) المنصوص عليها في المادة 4 من المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة كما وقع تغييره وتتميمه.

وفي هذا الإطار وجب التأكيد على أنه لا ينبغي تسمية الشهادات الخاصة بالمؤسسات غير التابعة للجامعات المنصوص عليها في المادة 27 من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي بنفس تسميات الدبلومات الوطنية (إجازة، ماستر، دكتوراه) حتى لا يتم الخلط بين هذه الأخيرة التي تسلم في إطار التكوين الأساسي والشهادات الخاصة بالمؤسسات غير التابعة للجامعات المسلمة في إطار التكوين المستمر. لذا يتعين تسمية الشهادات الخاصة بالمؤسسات غير التابعة للجامعات بتسميات مغايرة عن تسميات الدبلومات الوطنية.

لذا، أطلب منكم السهر على احترام النصوص القانونية الجاري بها العمل في هذا المجال ونشر هذه المذكرة بمقرات مؤسساتكم.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والسلام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وتكوين الأطر

الحسن الداودي